

فقه اللغة

السَّيْقَاءُ والْقِرْبَةُ لِلْمَاءِ .

الزَّقُّ والزُّكْرَةُ لِلْخَمْرِ والْخَلِّ .

الوَطْبُ والمَحْقَنُ لِلْبَيْنِ .

العُكَّةُ والنَّحْيُ لِلسَّمَنِ .

الحَمِيْتُ والمِسْأَبُ لِلزَّيْتِ .

البَدِيعُ لِلْعَسَلِ وفي الحديثِ : (إِنْ تَهَامَمَ كَبَدِيعِ الْعَسَلِ

أَوَّلُهُ حُلَاوٌ وَآخِرُهُ) : أي لا يَتَغَيَّرُ هَوَاؤُهَا كَمَا أَنَّ الْعَسَلَ لَا يَتَغَيَّرُ